قواعد المنشأ في منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى وآثارها على نفاذ الصادرات نحو الأسواق العربية

Rules of origin in the Greater Arab Free Trade Area and their effects on export access to Arab markets

ط.د. عزالدين رضوان [1] / جامعة جيلالي ليابس سيدي بلعباس (الجزائر)، redwane.azzedine@gmail.com

د. رشاش عباسية / جامعة جيلالي ليابس سيدي بلعباس (الجزائر)، rechach2004 @yahoo.fr

تاريخ الاستلام: 2022/09/12 تاريخ القبول: 2022/12/12 تاريخ النشر: 2022/12/31

ملخص

تهدف هذه الدراسة إلى توضيح مسألة قواعد المنشأ ضمن إتفاقية منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى من خلال التطرق إلى المفاهيم الأساسية التي تحكمها، طرق تحديدها ومجالات إستخدامها مع التطرق الى دورها في ترقية المبادلات التجارية البينية وأثرها على نفاذ الصادرات نحو الأسواق العربية بالإستفادة من المزايا التفضيلية.

حيث خلصت هذه الدراسة إلى أنه وبالرغم من أهمية قواعد المنشأ في تقوية الإندماج التجاري والإقتصادي بين الدول، إلا أن المبادلات التجارية العربية البينية في إطار هذه الإتفاقية، لا زالت محدودة ولم تحقق الغاية المرجوة في ترقية الصادرات العربية البينية، بسبب المعوقات التي تواجه الدول العربية بخصوص القواعد التفصيلية لعدد من السلع وتكاليف المعاملات التي تحول دون استكمال مسار التكامل العربي.

الكلمات المفتاحية: قواعد المنشأ؛ تفضيلية؛ عربية؛ صادرات؛ أسواق؛ منطقة؛ تجارة؛ مبادلات.

تصنيف JEL: F13؛ F15؛ R12.

Abstract:

This study aims to clarify the issue of rules of origin within the Greater Arab Free Trade Area Agreement by addressing the basic concepts governing it, the methods of its identification and the areas of its use, while addressing its role in promoting intra-Arab trade exchanges and its impact on the access of exports to Arab markets by taking advantage of preferential advantages.

This study concluded that despite the importance of the rules of origin in strengthening trade and economic integration between countries, intra-Arab trade exchanges within the framework of this agreement are still limited and have not achieved the desired goal in promoting intra-Arab exports, due to the obstacles facing Arab countries regarding the detailed rules for a number of goods and transaction costs that prevent the completion of the path of Arab integration.

Keywords: *Rules of Origin, Preferential, Arabic, Exportations, Markets, Area, Trade, Exchange.*

Jel Classification Codes : *F13 ; F15 ; R12.*

[1] **المؤلف المرسل:** رضوان عزالدين، **الإيميل:** redwane.azzedine@gmail.com

I - تمهيد :

إن التطور الهائل الذي شهده الإقتصاد العالمي على مدى العقدين الماضيين في تدويل الأنشطة الصناعية وتجزئتها، وانتهاج سياسات التخصيص الدولي لعمليات الإنتاج والتصنيع، نشأ عنها مشكلة تحديد بلد منشأ المنتجات المصنعة والمتداولة دوليا؛ وأبان على أن مسألة تحديد المنشأ الإقتصادي للسلع أصبح مهمة حساسة، بل ومعقدة للغاية.

ومع الإندفاع المتنام للدول نحو التكتلات الإقتصادية الإقليمية، سواء في إطار ثنائي أو متعدد الأطراف بهدف الإستفادة من المزايا التفضيلية حسب ما تتضمنه صيغة إنشاءها ، أصبحت قضية قواعد المنشأ أساسية وحاسمة على نحو متزايد أثناء التفاوض حول إتفاقيات التجارة الإقليمية.

كما أصبح هذا الموضوع مطروح بشكل كبير على مستوى المؤتمرات الوطنية والدولية وحظي باهتمام المهنيين المتخصصين في هذا المجال مما جعله ذو أولوية على مستوى المؤسسات الدولية لاسيما المنظمة العالمية للتجارة والمنظمة العالمية للجمارك، بغرض إيجاد السبل التوافقية للقواعد المتعلقة بتحديد بلد المنشأ على المستوى الدولي، وبهدف تنسيقها وجعلها سهلة، شاملة ومرنة في استخدامها؛ بحيث أن لا ينبغي أن يخلق تطبيقها قيودا إدارية إضافية على الأطراف المتعاقدة.

هذا ما جعل من قواعد المنشأ جزءا حتميا من النظام التجاري الدولي الحالي نظرا لأهميتها في تحديد السياسة التجارية للدول ومكانتها المهمة في تأطير التجارة الدولية، حيث سيسمح تطبيقها بالتجسيد الفعلي للإتفاقيات التفضيلية المبرمة، من خلال تسهيل حركة تنقل السلع ذات الإمتياز التفضيلي بغية تنمية التجارة الخارجية البينية من جهة، وتشجيع الإستثمار المباشر بين الأطراف المتعاقدة من جهة أخرى.

وفي هذا الإطار، تجسدت منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى كإتفاق تجاري عربي لمواجهة التطورات والمنافسة الدولية التي يفرضها النظام العالمي الجديد، وللحفاظ في الوقت نفسه على المصالح الإقتصادية العربية وتعزيزها بما يتناسب مع النظام الإقتصادي التجاري الدولي المتعدد الأطراف؛ ولغاية تحقيق التكامل الإقتصادي الإقليمي، يستوجب تنسيق الأطر الخاصة بالمعاملة التفضيلية بين الدول العربية والحد من الخلافات الناجمة في إطار التجارة الدولية البينية بسبب هوية السلعة والمنشأ الوطني. واستنادا على ما سبق يمكن طرح الإشكالية التالية:

1.I- إشكالية البحث :

كيف لقواعد المنشأ أن تساهم في تحرير التجارة العربية البينية بمنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، وما تأثير ذلك على تعزيز التدفقات التجارية البينية العربية وتيسير عوامل نجاح التكامل الاقتصادي العربي؟

2.I - فرضيات البحث :

للإجابة على الاشكالية نضع الفرضيات التالية:

1-تساهم قواعد المنشأ على في ظل منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى في تعزيز التدفقات التجارية البينية العربية.

2-تيسير عوامل نجاح التكامل الاقتصادي العربي يستوجب تنسيق قواعد المنشأ العربية، تكييفها وملاءمتها والاقتصاديات العربية.

3.I - أهداف البحث : تهدف هذه الورقة البحثية إلى :

- التطرق إلى المفاهيم الأساسية الخاصة بقواعد المنشأ؛

- توضيح معايير تحديد بلد المنشأ في إطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى؛
- تبيان أهمية قواعد المنشأ في منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى في جلب وتسهيل الاستثمارات الصناعية للارتقاء بالنسيج الصناعي للدول العربية؛
- إبراز وتبيان أثر قواعد المنشأ العربية على المبادلات التجارية العربية البينية والمعوقات التي تحول دون ذلك وسبل إصلاح الأحكام العامة الخاصة بهذه القواعد.

4.I - أهمية البحث :

تكمن أهمية هذه الدراسة في تحديد قواعد المنشأ وكيفية الإستفادة من المزايا التفضيلية في إطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى والعمل على إزالة العقبات التي تعترض التكامل الإقتصادي الإقليمي العربي.

أيضا يعد منشأ البضائع من الركائز الأساسية والمهمة في الأعمال الجمركية، حيث يعتبر من بين العناصر الثلاثة للترسيم لدى الجمارك إلى جانب كل من القيمة والنوع (الصنف) الجمركي التي تحدد طبيعة الإجراءات الجمركية المطبقة عليها.

5.I - الدراسات السابقة : من بين الدراسات التي تناولت موضوع قواعد المنشأ نجد ما يلي :

1- دراسة بعنوان الآثار الناتجة عن تطبيق قواعد المنشأ التفصيلية في إطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى -حالة المنتجات الصناعية غير المتفق عليها - المنشورة بمجلة تكريت للعلوم الإدارية والاقتصادية لسنة 2019 للباحث يوسف خليل إبراهيم، حيث تطرقت هذه الدراسة الى التسلسل المرحلي لقواعد المنشأ العربية والمسار التفاوضي بشأن قواعد المنشأ التفصيلية الخاصة ببعض القوائم للمنتجات وخلصت إلى ضرورة التوافق حول هذه القواعد مع الأخذ بعين الاعتبار لدرجة التنمية والاندماج في القطاعات الاقتصادية للدول العربية.

2-دراسة بعنوان أثر قواعد المنشأ على التجارة الخارجية الجزائرية في ظل اتفاق الشراكة الأور وجزائرية - دراسة قياسية –منشورة بمجلة دراسات اقتصادية، المجلد 11 العدد 02، بتاريخ الفاتح من شهر أوت سنة 2017 للباحثة حرفوش سهام، حيث تطرقت هذه الدراسة إلى إبراز العلاقة السلبية بين صادرات الجزائر وقواعد المنشأ في ظل إتفاق الشراكة المبرم والصعوبات الناجمة بخصوص إثبات المنشأ الجزائري والتكاليف الإدارية الناجمة عن ذلك.

3- دراسة بعنوان أثر قواعد المنشأ على التجارة الخارجية لدول شمال إفريقيا المنشورة بمجلة إقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 06 لسنة 2009، للباحثة بن داودية وهيبة، حيث تناولت هذه الدراسة إلى تبيان أن المعايير المستخدمة في تحديد قواعد المنشأ تدل على عدم كفايتها وكفاءتها لإثبات "المنشأ الوطني للسلع"، وأنها جميعا تعاني من قصور وضعف، وتسبب مشاكل وتعقيدات لا حصر لها أثناء تطبيقها في إطار الإتفاقيات التجارية الدولية، وخلصت الى ضرورة وجود قواعد عامة بسيطة ومنسجمة وموحدة على مستوى العالم تؤدي إلى الحد قدر الإمكان من الخلافات والنزاعات الناشئة بين الدول، وتؤدي إلى ضبط حركة التجارة الدولية والتحكم بالآثار السلبية الناجمة عن تعارض وتناقض بل وتضارب المصالح التجارية لكل دولة، في سياق العلاقات الاقتصادية والمبادلات التجارية مع الدول الأخرى.

II- قواعد المنشأ في الإتفاقيات التجارية الدولية :

أصبحت قواعد المنشأ في عصر الإقليمية موضوعا هاما في التجارة الدولية، ليس فقط لأنها تشكل مجالا عالي التقنية لتحديدها، ولكن أيضا لأن تعيينها وتطبيقها لم يتم تنسيقهما في جميع أنحاء العالم.

II- 1-الإطار النظري والمفاهيمي لقواعد المنشأ :

أ-**تعريف قواعد المنشأ**: تعددت المفاهيم والتعريفات الخاصة بقواعد المنشأ نظرا لأهميتها في الاتفاقيات التجارية التفضيلية، فمن هو مرتبط بمفهوم الرابط الجغرافي لكل من السلعة والبلد الذي احتواها والشروط التي تم فرضها من الناحية الإدارية التي تكسب السلعة صفة منتوج وطني المنشأ؛ أو من يعتبرها بأنها تلك القواعد لإسناد بلد المنشأ إلى سلعة ما من أجل تحديد "جنسيتها الإقتصادية" في ظل المبادلات التجارية الدولية، أين يتم تحديد مكان تصنيعها أو إنتاجها، وتكون هذه الصلة الجغرافية والإقتصادية بين السلعة والبلد أو مجموعة من البلدان التي أنتجت أو صنعت فيها (RADU, 2007 p14)حيث تنبع الحاجة إلى وضع منظومة من القوانين والتشريعات والأحكام والآليات التي تتبعها وتطبقها أي دولة من أجل تحديد منشأ السلعة (صالحي، 2004 ص 25) بهدف تنفيذ تدابير السياسة التجارية، مثل التعريفات والحصص والمعالجات التجارية.

وتعرف المنظمة العالمية للتجارة قواعد المنشأ على أنها: "القوانين والنظم والأحكام الإدارية ذات التطبيق العام من قبل أي عضو في المنظمة والمستخدمة في تحديد بلد المنشأ للسلعة بشرط ألا تؤدي تلك القوانين إلى منح أفضليات تعريفية تجاوز ما ينتج من تطبيق إتفاقية الجات 1994". وتشمل جميع قواعد المنشأ المستخدمة في أدوات السياسة التجارية غير التفضيلية، مثل تطبيق معاملة الدولة الأولى بالرعاية، مكافحة الإغراق والرسوم التعويضية، الإجراءات الوقائية، متطلبات تعليم المنشأ، وأي قيود كمية تميزية أو حصص تعريفية. كما يجب أن تتضمن قواعد المنشأ المستخدمة في المشتريات الحكومية وإحصاءات التجارة الخارجية.

ونظرا للصعوبات التي واجهتها المنظمة العالمية للتجارة بخصوص الخلافات المتعلقة بالمنشأ، وإفراط الدول في اللجوء إلى سياسات الإغراق، تم وضع إتفاق يتعلق بقواعد المنشأ بهدف مواءمة قواعد المنشأ غير التفضيلية وضمان ألا تخلق هذه القواعد في حد ذاتها حواجز لا لزوم لها أمام التجارة الدولية؛ ويحدد الإتفاق برنامج عمل لتنسيق قواعد المنشأ المقرر تنفيذه بعد دخول إتفاقية المنظمة العالمية للتجارة حيز التنفيذ بالإشتراك مع المنظمة العالمية للجمارك. وينشئ الإتفاق في إطارها، لجنة معنية بقواعد المنشأ مفتوحة لجميع أعضاء المنظمة حيث تجتمع هذه اللجنة مرة واحدة على الأقل في السنة، وهي مسؤولة عن استعراض تنفيذ الإتفاقيات وتنفيذها. كما تميز إتفاقية قواعد المنشأ بين نوعين من القواعد، قواعد المنشأ التفضيلية وقواعد المنشأ غير التفضيلية.

أما التعريف الأكثر شمولا لقواعد المنشأ، فهو من نصت عليه الإتفاقية الدولية لتبسيط وتنسيق الإجراءات الجمركية - إتفاقية كيوتو- التي دخلت حيز التنفيذ سنة 1974 والتي تم تعديلها سنة 1999؛ وجاء تعريف بلد المنشأ وقواعد المنشأ في الملحق **K** من هذه الإتفاقية على النحو التالي: "بلد المنشأ هو البلد الذي أنتجت أو صنعت فيه السلع حسب المعايير المعتمدة، لغرض تطبيق التعريفة الجمركية، القيود الكمية وكذلك جميع الإجراءات المتعلقة بالمبادلات". أما "قواعد المنشأ فهي "تلك الأحكام الخاصة المطبقة من طرف بلد معين لتحديد منشأ السلع، حسب المبادئ الواردة في التشريع الوطني أو في أحكام الإتفاقيات الدولية التي تطبقها الدولة ".

يوضح هذا التعريف أن قواعد المنشأ هي في الأساس "المعايير" لتحديد منشأ السلع حيث يمكن تطوير هذه المعايير من المبادئ الواردة في التشريعات الوطنية أو المعاهدات الدولية، ولكن تنفيذها يكون دائما على المستوى الوطني (محمد محمد علي،2003 ص 34)، حيث نجد أن المشرع الجزائري عرف المنشأ الجمركي

استنادا على بلد المنشأ من خلال المادة 14 من قانون الجمارك والتي تنص على:" يعتبر بلد منشأ بضاعة ما، البلد الذي تم فيه الحصول عليها كليا أو خضعت فيه إلى عمليات تحويل جوهري، ما عدا في حالة تطبيق أحكام خاصة بقواعد المنشأ التفضيلية المنصوص عليها في الإتفاقيات أو الإتفاقات التجارية التعريفية الدولية المبرمة بين الجزائر وبلد ما أو مجموعة من البلدان أو إتحاد جمركي أو إقليم جمركي."

من خلال ما سبق يمكن القول أنّ قواعد المنشأ هي إحدى أدوات السياسة التجارية المتمثلة في جملة الأحكام الأسس والمعايير المتفق عليها في إطار الإتفاقيات التجارية المستخدمة لتحديد جنسية السلعة أو المنتج، والتي تسمح للدولة بحماية منتجاتها الوطنية من التصرفات التجارية غير العادلة وتعزيز إندماج نسيجها الصناعي في التجارة الدولية، وتفسر كذلك بأنها مجموعة من القواعد التي تتضمنها الاتفاقيات التجارية بهدف تسهيل تحديد بلد المنشأ الذي قد يستفيد من الحصول على اعفاءات جمركية تفضيلية منصوص عليها في اتفاقات التجارة الحرة (مريان، 2012 ص 106-107).

ب- **المنشأ والمفاهيم ذات الصلة**: تجعل التشريعات الجمركية من المنشأ عنصر ترابط بين السلع وإمتثالها للمعايير التقنية والرقابة الجمركية قبل وضعها للإستهلاك. فعملية تحديد المنشأ هو أمر ضروري لتطبيق التنظيمات الجمركية المتعلقة بالسلع المصدرة أو المستوردة وإستيفاءها للشروط التفضيلية (ABID, 2016 pp 05-06).

وفي هذا الصدد يجب تفرقة مفهوم المنشأ الوطني عن المفاهيم المتصلة به التي قد تشكل بعض الإلتباسات بخصوص الإستفادة من المزايا التفضيلية والتي نجد من بينهامفهوم المصدر-Provenance- الوسم والتأشير -Marquage- والعلامة التجارية التي لا تدل على دلالة المنشأ بالضرورة(DOGAN, 2012 p 90) .

II- 2- أهمية قواعد المنشأ في التجارة الدولية :

تزداد أهمية قواعد المنشأ بإرتفاع وتيرة الإتفاقيات التجارية المبرمة بين الدول في إطار التكتلات الإقتصادية وهذا ما يجعلها في قلب المفاوضات التجارية لإرتباطها مباشرة بالشروط التفضيلية؛ حيث أصبحت أداة ووسيلة فعالة للتطبيق الصحيح للاتفاقيات التفضيلية مما يساهم في ترقية المبادلات التجارية وتشجيع الاستثمارات؛ وكذا تستخدمها دول التكتل لحماية إقتصاداتها من المنافسة الخارجية، لا سيما في ظل التطور التكنولوجي المتسارع وتفشي ظاهرة التقليد للعلامات التجارية، ويمكن توضيح أهمية قواعد المنشأ في التجارة الدولية حسب الأطراف المعنية بوجودها فيما يلي (أ ندراوس، 2008 ص 09-11) :

أ- **إدارة الجمارك**: تساعد قواعد المنشأ سواء كانت عامة أو تفضيلية مصلحة الجمارك في ممارسة دورها كالآتي:

- ضبط تحصيل الحقوق والرسوم الجمركية، حيث يعتبر المنشأ أحد عناصر الترسيم المطبقة على السلع المستوردة؛
- تطبيق القوانين واللوائح المتعلقة بعمليات الجمركة، التصدير والإستيراد؛
- تطبيق القوانين والقرارات الصادرة بشأن تقرير الرسوم التعويضية، الإغراق، ورسوم الوقاية؛
- المساعدة في تطبيق شروط الدولة الأولى بالرعاية؛
- المساعدة في تطبيق الأحكام المتعلقة بالإتفاقيات التجارية بشتى أنواعها، حيث تساعد قواعد المنشأ الادارة الجمركية في تقرير منح المستوردين التسهيلات والمزايا التي تتضمنها هذه الإتفاقيات من عدمها.

ب- **المتعاملون الإقتصاديون:** يهتم المتعاملون الإقتصاديون سواء المصدرين أو المستوردين منهم بوجود قواعد منشأ واضحة ودقيقة، تتيح لهم الحصول على المزايا التفضيلية أو التسهيلات والإعفاءات التي تقررها الإتفاقيات التفضيلية بشكل يتيح إمكانية نفاذ منتجاتهم إلى الأسواق الخارجية ويدعم من القدرة التنافسية لها وبما يضمن تخفيض التكلفة الإستيرادية.

ج- **حكومات الدول المستوردة** : تهتم هذه الدول بوضع قواعد لتحديد المنشأ لأسباب عديدة أهمها :

- ضمان أن القرارات التي تتخذها الدولة بمقاطعة منتجات دول أخرى لأسباب سياسية أو فرض عقوبات اقتصادية سيتم تنفيذها؛

- تطبيق أي قيود كمية أو إدارية كالحصص وتراخيص الاستيراد وغيرها؛

- تطبيق إجراءات وتدابير مكافحة الاغراق وتدابير الوقاية والرسوم التعويضية بما يحمي الاقتصاد الوطني من مخاطر إغراق السوق الوطنية بمنتجات منخفضة القيمة تقل أسعارها كثيرا عن تكلفة إنتاجها أو مخاطر طرح منتجات مستوردة مدعمة بشكل قد يضر الصناعة المحلية.

II- 3- أنواع قواعد المنشأ ومبادئها :

أ-أنواع قواعد المنشأ: يمكن التمييز بين نوعين من قواعد المنشأ:

1-قواعد المنشأ غير التفضيلية (ذات التطبيق العام):

تعني القوانين والأنظمة والقرارات الإدارية ذات التطبيق العام التي تطبقها الدول لتحديد بلد المنشأ، وتستخدم لأغراض تطبيق التعريفة الجمركية واحصائيات التجارة الخارجية، وتطبيق القيود الكمية، وآليات السياسة التجارية كمكافحة الإغراق، والرسوم التعويضية، وإجراءات الوقاية وعلامات المنشأ والمشتريات الحكومية.

يكمن تطبيقها في عدم منح أي معاملة تفضيلية لمختلف السلع المستوردة من الناحية الجبائية، إلا أنها تعمل على تحرير التجارة الخارجية عن طريق إزالة العوائق غير التعريفية، مما يستوجب العمل على تنسيقها بين مختلف المتدخلين في التجارة الدولية(Olivier cadot, 2006 p 73) .

2-قواعد المنشأ التفضيلية:

تشير قواعد المنشأ التفضيلية إلى الإجراءات الممكن تنفيذها بهذا الشأن، لتفعيل تطبيق التسهيلات التي تتضمنها الإتفاقيات الثنائية أو المتعددة والموقعة بين الدول أو التجمعات الإقتصادية على حركة السلع بين الدول المتعاقدة، حيث تمنح هذه السلع ما يسمى بالمعاملة التفضيلية.

كما تحدد قواعد المنشأ التفضيلية الشروط التي يجب أن تتوافر في مختلف السلع المنتجة في بلد معين للإستفادة من المزايا التفضيلية(INAMA, 2022 p241).

ب-المبادئ التي تقوم عليها قواعد المنشأ: هناك مجموعة من المبادئ العامة لابد من مراعاتها عند تحديد كل دولة قواعدها الخاصة بها، أو عند تحديدها في إطار الإتفاقيات التجارية الدولية التفضيلية ثنائية كانت أو متعددة الأطراف؛ ومن أهم المبادئ التي تقوم عليها قواعد المنشأ ويرتكز عليها تحديد بلد المنشأ في التجارة الدولية ما يلي (نزال العبادي، 1999 ص 85):

- أن تكون القواعد بسيطة ومفهومة وموضوعية ويمكن التنبؤ بها، وأن تكون شفافة ومتاحة لكل المهتمين، من تجار وصناعيين وغيرهم في أي دولة؛

- أن تطبق بشكل متساوٍ ومن أجل جميع الأغراض، وعلى جميع الأطراف بطريقة متشابهة ومنصفة ومعقولة، بصرف النظر عن الإنتماء الوطني لمنتجي السلع؛
- أن تنص على أن منشأ السلعة هو البلد الذي تحصلت فيه هذه السلعة بالكامل، أو الذي تم فيه آخر تحول جوهري، عندما يشترك أكثر من بلد في إنتاج السلعة، أو حسب المعيار الذي يتم تطبيقه؛
- أن لا تستخدم هذه القواعد كأدوات لتحقيق أهداف تجارية، وأن لا تفرض شروطا تقييدية غير ضرورية، أو أن تتطلب الإيفاء بشرط معين لا يتعلق بعمليات التصنيع أو التجهيز كشرط أساسي لتحديد بلد المنشأ؛
- أن تقوم على أسس ومعايير إيجابية، تؤدي في حد ذاتها إلى تسهيل وتيسير انسياب السلع بين الدول بحرية تامة.

III - النظم الخاصة بقواعد المنشأ وآثارها في منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى :

III -1- منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى :

تعتبر منطقة التجارة الحرة العربية ثمرة جهود جامعة الدول العربية في مسيرة التنمية والتكامل الإقتصادي العربي وملاذا آمنا للاقتصاديات العربية لتحتمي وتتحصن فيه خاصة بعد انضمام أغلب الدولِ العربية إلى المنظمة العالمية للتجارة، وتوقيعها لاتفاقيات شراكة مع الاتحاد الأوروبي (سيور،2014 ص 481).

وتستهدف أساسا تحرير التجارة العربية من القيود الجمركية والقيود الأخرى ذات الأثر المماثل والتي يمكن البناء عليها والانتقال إلى مراحل متقدمة تتمثل في إقامة الاتحاد الجمركي العربي، ومن ثم السوق العربية المشتركة، حيث تتيح هذه المنطقة فرصا واسعة للتجارة العربية البينية. فمنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى هي إتفاق متعدد الأطراف يهدف للوصول إلى التحرير الكامل لتجارة السلع العربية ذات المنشأ الوطني ما بين الدول العربية، مع إلغاء كافة القيود الجمركية وغير الجمركية التي تحد من تدفق السلع العربية ما بين الدول الأطراف في المنطقة (معتصم رشيد، 2000 ص 58).

أنشئت منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى بموجب اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية وبرنامجها التنفيذي، حيث تم الإعلان عن قيام وتأسيس هذه المنطقة بقرار من المجلس الإقتصادي والاجتماعي لجامعة الدول العربية سنة 1997 (المجلس، قرار رقم1317 د.ع 59). وقد تم بموجب هذا البرنامج، إلغاء كافة الرسوم الجمركية والضرائب ذات الأثر المماثل على المبادلات التجارية بين البلدان العربية الأعضاء في المنطقة بتاريخ الفاتح من جانفي من سنة 2005.

تم دخول البرنامج التنفيذي حيز التنفيذ في الأول من جانفي 1998 خلال فترة زمنية قدرها 10 سنوات، وذلك وفقا لمبدأ التحرير التدريجي للرسوم الجمركية والضرائب بنسبة 10 % سنويا لتصل إلى الصفر خلال عام 2007، غير أنه جرى تقليص هذه الفترة الزمنية من سنة 2005 إلى سنة 2007.

ومن أهم القواعد وأسس البرنامج التنفيذي لمنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، أن تعامل السلع العربية التي تدخل وفق هذا البرنامج معاملة السلع الوطنية، وأن تكون هذه السلعة ذات المنشأ العربي. وبهدف تفعيل إتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري وكذا برنامجها التنفيذي، أصدر المجلس الإقتصادي والاجتماعي قرارا بتطبيق القواعد العامة لمنشأ السلع العربية إبتداء من تاريخ الفاتح جانفي 1998 (المجلس، قرار 1336 د 60، 1997).

وقد بلغ عدد الدول العربية التي إنضمت إلى منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى حاليا 18 دولة عربية وهي: الجزائر، الأردن، سوريا، الإمارات العربية المتحدة، البحرين، تونس، المملكة العربية السعودية، العراق، سلطنة عمان، قطر، الكويت، لبنان، مصر، المغرب، اليمن، فلسطين، السودان، في حين لم تنضم بعد كل من الصومال، جيبوتي وجزر القمر. وتجدر الإشارة إلى أن موريتانيا كانت من بين الدول التي صادقت على إتفاقية تسيير وتنمية التبادل التجاري، إلا أنها لم تطبق بعد البرنامج التنفيذي للإتفاقية.

III -2- الأحكام العامة لقواعد المنشأ العربية ومعايير تحديدها :

1- الأحكام العامة لقواعد المنشأ العربية : تتضمن هذه الأحكام مجموعة من المواد والبنود التي تتعلق بآليات تطبيق قواعد المنشأ التفصيلية العربية على السلع المتبادلة بين الدول الأطراف، إجراءات إصدار شهادات المنشأ، وآليات التحقق من منشأ المنتجات المتبادلة، وغيرها من الأحكام التي تنظم سهولة وضمان تطبيق أحكام منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، وقد تم الإتفاق على هذه الأحكام بين الدول الأعضاء في إطار المنطقة منذ عام 2007 ويتم العمل بها (المجلس، قرارات رقم 1687،1702،1707، 2007)، حيث تنص بنود هذه الأحكام على أن:

- كل المنتجات التي لها صفة المنشأ العربي يمكن تبادلها بين الدول العربية في إطار نظام تعر يفي تفضيلي بإستثناء المنتجات المستثناة من المنطقة لأسباب صحية، دينية، أمنية وبيئية؛

- تستفيد كل المنتجات غير المستثناة من منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى والتي منشؤها إحدى الدول العربية المذكورة أعلاه من الإعفاء الكل للحقوق الجمركية والرسوم ذات الأثر المماثل.

وتعتبر قواعد المنشأ العربية في منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى بأنها المعايير التي يستوجب إستيفاؤها من قبل الدول الأعضاء كي يتم منح الميزة التفضيلية والمتمثلة في الإعفاء التام من الحقوق الجمركية للسلع المتبادلة في إطارها، حيث أن تحديد صنف البضائع يتمّ من خلال تطبيق قواعد الإتفاقية الدولية للنظام المنسق S.H المعتمد من قبل المنظمة العالمية للجمارك؛ وأن تحديد القيمة يخضع للقواعد المنصوص عليها في إتفاقية القيمة لدى الجمارك في إطار المنظمة العالمية للتجارة.

ويشترط لاعتبار السلعة عربية المنشأ لأغراض تطبيق هذا البرنامج، أن تتوفر فيها قواعد المنشأ التي يقرها المجلس الإقتصادي والإجتماعي، وتنفيذا لذلك فإن كافة السلع التي تدخل التبادل الحر أو التحرير المتدرج، والتي منشؤها إحدى الدول العربية الأطراف تخضع لقواعد منشأ تحددها لجنة قواعد المنشأ (المجلس، قرار رقم 1249 د 56، 1996) والتي تتولى كذلك بوضع قواعد منشأ تفصيلية للسلع العربية لتحديد المنتجات التي لها صفة منشأ الدولة العربية العضو في المنطقة، بهدف الاستفادة من المزايا الممنوحة ومن المعاملة الوطنية، حيث تعمل اللجنة على :

- حل المشاكل التي تواجه عملية تطبيق قواعد المنشأ التفصيلية؛
- مراجعة الأحكام العامة لقواعد المنشأ العربية لكي تتواكب مع التطورات الدولية واقتراح التعديلات اللازمة بشأنها؛
- وضع نظام لتطبيق مبدأ تراكم المنشأ بين الدول الأعضاء.

2-معايير تحديد قواعد المنشأ العربية: جاءت قواعد المنشأ المعمول بها حاليا في إطار إتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية كنتيجة لمفاوضات طويلة إمتدت على مدى عدة سنوات، فعند الشروع في تطبيق الإتفاقية وبرنامجها التنفيذي في الأول من جانفي 1998، وافقت الدول العربية على العمل بقواعد منشأ ترتكز على:

- ✓ مبدأ التحصيل الكلي؛
- ✓ عمليات تشغيل أو تصنيع كافية تعتمد على قاعدة عامة تتمثل في قيمة مضافة بنسبة 40 % من القيمة النهائية للسلع.

وبعد عدة اجتماعات، تمّ الإتفاق على الأحكام العامة وعلى لائحة بقواعد المنشأ التفصيلية العربية تشمل العديد من السلع، إلا أنه بالنسبة لبعض المنتجات الحساسة، فقد تعذر التوصل إلى إتفاق حول قواعد المنشأ التفصيلية التي ستخضع لها، ويرجع هذا التعثر إلى تضارب المصالح الإقتصادية واختلاف السياسات الزراعية والصناعية للدول الأعضاء.

حيث أقر المجلس الإقتصادي والاجتماعي لجامعة الدول العربية عبر إجتماعاته الدورية المتعددة ما يلي:

- الأحكام العامة لقواعد المنشأ (البرتوكول) وقواعد المنشأ التفصيلية لقائمة من السلع الزراعية والصناعية في 2007 ودخولها حيز التنفيذ ابتداء من 01 جانفي 2008، وتستند هذه المقتضيات في مجملها إلى بروتوكول قواعد المنشأ الأورو متوسطية؛
- العمل بقواعد المنشأ العامة والتي تضمن إكتساب السلعة صفة المنشأ العربي عندما تكون نسبة القيمة المضافة الوطنية لا تقل عن 40 % من قيمتها بسعر تسليم باب المصنع؛
- اعتماد قواعد المنشأ التفصيلية لقائمة السلع المتفق عليها لتدخل حيز التطبيق إعتبارا من الأول من أكتوبر 2018، وتتجاوز تلك القائمة 90 % من قواعد المنشأ التفصيلية؛
- اعتماد قواعد المنشأ التفصيلية للسلع العربية المدرجة في القائمتين (2) و(3) والتي تم الموافقة عليها خلال الإجتماع السابع لكبار المسؤولين، ودخولها حيز التطبيق إعتبارا من الفاتح جوان 2020، بعد اعتمادها من قبل المجلس الإقتصادي والإجتماعي في دورته 104 المنعقدة في سبتمبر 2019.

ولغرض تنفيذ إتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية والبرنامج التنفيذي لمنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، تعتبر المنتجات التالية أن لها صفة منشأ الدولة العربية العضو المصدرة:

أ-المنتجات التي يتم الحصول عليها بالكامل داخل تلك الدولة في نطاق مفهوم المادة 4 من الأحكام العامة لقواعد المنشأ العربية، وعادة يستخدم هذا المعيار لصياغة قواعد المنشأ الخاصة بالسلع الزراعية، المنتجات الغذائية، المنتجات الحيوانية، المواد المستخرجة من باطن الارض، وغيرها من المنتجات ذات الصلة؛ والتي تتضمن:

1-المنتجات التعدينية المستخرجة من أراضيها أو من قاع بحارها؛

2-المنتجات الزراعية التي تم جنيها أو حصادها هناك؛

3-الحيوانات الحية التي ولدت وتربت هناك؛

4-المنتجات من الحيوانات الحية التي تم تربيتها هناك؛

5-المنتجات التي تم الحصول عليها بالصيد أو صيد الأسماك هناك؛

6-منتجات صيد البحار والمنتجات الأخرى التي يتم الحصول عليها من بحار خارج المياه الإقليمية للدولة العربية العضو بواسطة سفنها؛

7-منتجات تم تصنيعها على ظهر سفن مصانع من المنتجات فقط المشار إليها في الفقرة (و)؛

8-السلع المستعملة التي تم جمعها هناك والتي تصلح فقط لاستعادة المواد الخام؛

9-العوادم والخردة الناتجة عن العمليات التصنيعية التي تتم هناك؛

10-منتجات مستخرجة من التربة البحرية أو من التربة خارج مياهها البحرية بشرط أن يكون لها وحدها حق تشغيل تلك التربة؛

11-البضائع المنتجة هناك من المنتجات فقط المشار إليها في الفقرات من (1) إلى (10).

ب-المنتجات التي يتم الحصول عليها داخل تلك الدولة وتحتوي على مواد لم يتم الحصول عليها بالكامل داخلها، بشرط أن يكون قد تم إجراء عمليات تجهيز أو تشغيل أو تصنيع كافية على هذه المواد داخل تلك الدولة طبقا لمفهوم المادة 5 من الأحكام العامة لقواعد المنشأ العربية، بشرط إستيفاء المنتج المصدر للشروط التالية:

- ✓ أن يتم الحصول على المنتج المصدر داخل إحدى الدول العربية الأعضاء في منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى؛
- ✓ أن تكون العمليات التصنيعية أو التجهيزية أو التشغيلية التي تم إجراؤها على المنتج المصدر كافية لإكساب المنتج صفة المنشأ؛
- ✓ إستيفاء قاعدة المنشأ المحددة لهذا المنتج والواردة ضمن قائمة قواعد المنشأ العربية التفصيلية، والتي تم اعدادها وفقا للمعايير الدولية الخاصة بقواعد المنشأ.

ج-معيار القيمة المضافة: حيث يشترط لإعتبار السلعة ذات منشأ الدولة المصدرة لأغراض تطبيق المعاملة التفضيلية في إطار إتفاقية التجارة الحرة، أن يتحقق في السلعة قيمة مضافة لا تقل عن نسبة 40%، وذلك لإكسابها صفة المنشأ الوطني، وبالتالي تمتعها بالإعفاء الجمركي المتفق عليه، وفي إطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى يتم حساب القيمة المضافة وفقا للتكلفة النهائية للسلعة عند إتمام إنتاجها؛ حيث يتم إدراج العناصر التالية: كافة الأجور والمرتبات، إستهلاك الأصول الثابتة، الإيجارات، تكلفة التمويل، المواد الخام الوسيطة ذات المنشأ الوطني، نفقات أخرى منوعة، الوقود، الكهرباء والماء والمصاريف العمومية والإدارية.

د-معيار تغيير البند الجمركي: والذي يتطلب أن يتم إجراء عمليات تصنيعية على المنتجات من غير ذات المنشأ، وكنتيجة لتلك العمليات، يتغير البند الجمركي والوصف الخاص بالمنتج المستورد إلى بند جمركي آخر بخلاف البند الأصلي للمنتج الذي تم إستيراده عليه كتحويل الخشب الخام (بند 44.03) إلى أبواب خشبية (بند 44.18).

هـ- معيار العملية التصنيعية المحددة: وفقا لهذا المعيار، يشترط لإعتبار السلعة ذات منشأ الدولة المصدرة لأغراض تطبيق المعاملة التفضيلية في إطار إتفاقية التجارة الحرة، أن يتم إجراء عملية محددة تتناسب وطبيعة السلعة يتم الإتفاق عليها بين الدول الأعضاء، وذلك لإكسابها صفة المنشأ وتمتعها بالمعاملة التفضيلية التي يقرها الإتفاق، ويتم تحديد تلك العملية التصنيعية وفقا لطبيعة كل سلعة على حدة؛ وكمثال على ذلك، إستيراد دولة عربية عضو لقماش من الصين ثم القيام بعمليات تصنيعية كالقص،

الحياكة، إضافة الإكسسوارات لإنتاج بدلة رجالية يتم تصديرها نحو بلد عربي آخر عضو، حيث يتمتع المنتج المصدر في هذه الحالة من كافة الامتيازات والاعفاءات الجمركية المنصوص عليها في المنطقة.

و-تراكم المنشأ: تحقيقا لمبدأ التخصص الدولي في الإنتاج، يتم الاتفاق بين الدول التي تقيم فيما بينها اتفاقيات تجارية تفضيلية على اعتبار المواد الأولية والمواد الأخرى ذات المنشأ في أي من البلدان الأطراف، والمستخدمة في إنتاج سلعة ما في أحد هذه البلدان، تعد ذات منشأ إقليمي ولا تخضع للرسوم الجمركية عند تبادلها بين الدول الأطراف، باعتبارها صناعات مغذية (بن داودية،2009 ص 107).

وحسب ما نصت عليه المادة التالثة من مدونة الأحكام العامة لقواعد المنشأ التفصيلية المتفق عليها فيجب استيفاء الشروط التالية بخصوص قاعدة تراكم المنشأ العربي:

1-إعتبار المواد التي لها صفة منشأ أية دولة عربية عضو كأن لها صفة منشأ دولة عربية عضو آخر عند دخولها في تصنيع منتج يتم إنتاجه فيها، وليس من الضروري أن يتم إجراء عمليات تجهيز أو تشغيل أو تصنيع بشكل كاف على هذه المواد؛

2-المنتجات التي اكتسبت صفة المنشأ بموجب الفقرة الأولى أعلاه، تستمر فقط في إعتبارها منتجات لها صفة منشأ في تلك الدولة العربية العضو عندما تكون القيمة المضافة المحققة فيها تزيد عن قيمة المواد المستخدمة التي لها صفة منشأ إحدى الدول العربية الأعضاء الأخرى؛

3-عند تساوي القيمة المضافة الوطنية المحققة لمنتج يتم إنتاجه في أكثر من دولة، فإن المنتج يكتسب صفة المنشأ لآخر دولة عضو تم فيها إجراء عمليات تجهيز أو تشغيل أو تصنيع لهذا المنتج.

ي- النقل المباشر: تطبق المعاملة التفضيلية الممنوحة بموجب إتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية والبرنامج التنفيذي لمنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى على المنتجات التي تستوفي متطلبات هذه القواعد فقط، والتي يتم نقلها مباشرة بين الدول العربية الأعضاء أو عبر المناطق أو الدول الأخرى المجاورة، كالعبور أو تخزين مؤقت في تلك المناطق، بشرط بقائها تحت مرا قبة مصالح الجمارك في دولة العبور أو التخزين، ولا تتم عليها أي عمليات بخلاف التفريغ وإعادة الشحن، أو أي عملية بهدف حفظها في حالة جيدة، ويمكن نقل المنتجات التي لها صفة المنشأ عن طريق خطوط الأنابيب عبر مناطق أخرى غير الدول العربية الأعضاء.

كما يجب أن يقدم لمصالح جمارك الدولة المستوردة إثبات أن جميع الشروط السالفة الذكر قد تم استيفاؤها عن طريق:

- مستند نقل واحد يغطى المرور من الدولة المصدرة عبر دولة العبور؛
- شهادة صادرة من مصالح جمارك دولة العبور تتضمن:
  - وصفا دقيقا للمنتجات؛
  - تاريخ التفريغ وإعادة الشحن للمنتجات، وفي الحالات التي ينطبق عليها ذلك، أسماء البواخر أو وسائل النقل الأخرى المستخدمة؛
  - شهادة بالظروف التي بقيت فيها المنتجات في دولة العبور؛
  - وفي حالة عدم وجود ما سبق، أي مستندات بديلة ومرضية لمصالح الجمركية في دولة التوريد.

ن-وسائل إثبات المنشأ: للإستفادة من الاعفاءات الجمركية المنصوص عليها ضمن هذه الإتفاقية، يجب أن يستظهر المورد شهادة منشأ مسلمة في إطار إتفاقية تسيير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية طبقا للنموذج المحدد ويشترط وضع دلالة المنشأ بصفة واضحة وغير قابلة للإزالة وفقا لطبيعة البضاعة.

IV- أثر قواعد المنشأ والعقبات التجارية على الصادرات ونفاذها نحو الأسواق العربية :

IV-1 -أثر قواعد المنشأ على التجارة العربية السلعية البينية :

قطعت الدول الأعضاء أشواطا كبيرة في مجال الإتفاق على قواعد المنشأ التفصيلية الخاصة بعدد من السلع نظرا للعديد من العوامل الإقتصادية التي تجعل من هذه السلع حساسة من منظور بعض البلدان العربية (MALKAWI, 2017 p 03)، مع ضرورة مراجعتها كل خمس سنوات (المجلس،د.ع 109، 2022).

وتباينت مواقف الدول العربية الأعضاء بخصوص نسب القيمة المضافة بالقائمة (2) التي تشمل 19 بندا تعريفيا للسلع الصناعية ما بين 40 % و45 % من القيمة النهائية للسلعة عند إتمام إنتاجها لمنح المنتجات صفة المنشأ الوطني. ومن الواضح أن هذه النسب ناتجة عن منظورين مختلفين، أحدهما يطمح إلى تنمية الصادرات وتيسير التجارة، والآخر يتشبث بضرورة حماية قطاع إنتاجي معين، كما تم الموافقة على قاعدة الفصل 22 ، وقاعدة البند 22.09 من النظام المنسق للتعريفة الجمركية.

في حين إشترطت الدول الأعضاء قاعدتين تخص البنود السلعية بالقائمة (3) الخاصة بالسلع الزراعية والتي تشمل 16 بندا تعريفيا تتعلق بنسب القيمة المضافة وعمليات التجهيز أو التصنيع. وتجدر الإشارة إلى أن الصيغة التوافقية التي تتيح إستعمال قاعدتين حسب الدول تتميز بكونها تتيح الفرصة لتنفيذ بروتوكول قواعد المنشأ الخاص بالمنطقة، ففي حالة وجود قاعدتين لنفس المنتج، تعتبر القاعدة الأولى رئيسية والقاعدة الثانية بديلة وتطبقان بنفس الشكل من قبل جميع الأطراف المتعاقدة. كما إن الإستثناء الوحيد لمبدأ عدم التميز المنصوص عليه في هذه الاتفاقيات، يستند على المعاملة الخاصة والتفضيلية الممنوحة للبلدان الأقل نموا، وهذا الإستثناء لا يمكن تطبيقه على الدول العربية التي ستستفيد من القاعدة الأكثر مرونة (خليل ابراهيم، 2019 ص 197).

كما إن التشدد في مجال قواعد المنشأ بإمكانه التأثير على التقدم في إنجاز مشروعات التكامل الإقتصادي العربي، ويعرقل نفاذ الصادرات العربية لأسواق الدول الأعضاء بمنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، ويعطي فرصة للصادرات الأجنبية لإغراق الأسواق العربية والإضرار بالإنتاج في الدول العربية، كما أن هذا التشدد يضر بتدفق الإستثمارات العربية والعربية المشتركة بين الدول العربية (خليل ابراهيم، 2019 ص 15) . وفي هذا الصدد نستعرض أداء التجارة البينية العربية السلعية للفترة الممتدة ما بين 2016-2020.

أ-أداء التجارة العربية السلعية البينية:

تشير التجربة إلى أن أهداف إتفاق منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى تتحقق بصورة مطردة، ومع ذلك لا تزال التجارة البينية بين دول المنطقة تحوم حول 10 %من مجموع تجارة الدول العربية (Malkawi, 2019 p 21) .

حيث تشير المعطيات الموضحة في الجدول رقم (01) أدناه، بأن قيمة التجارة البينية على مستوى منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، حققت نموا خلال الفترة 2016-2019، حيث سجلت الصادرات البينية ما قيمته 93.7 مليار دولار أمريكي سنة 2016 لترتفع تدريجيا وتصبح 108.5 مليار دولار أمريكي خلال سنة 2019، أما بخصوص الواردات فهي الأخرى سجلت تطورا خلال نفس الفترة، حيث ارتفعت من 106.8 مليار دولار أمريكي سنة 2016 إلى 108.8 مليار دولار أمريكي سنة 2019.

إلا أنه خلال عام 2020، تأثر أداء التجارة العربية السلعية البينية نتيجة إنتشار جائحة كوفيد-19 بسبب الإجراءات الشديدة التي اتخذتها الدول العربية. حيث أثرت تلك الإجراءات على حركة النقل البحري والبري

والجوي بين الدول العربية، الأمر الذي أدى إلى حدوث إنخفاض ملموس في قيمة التجارة العربية البينية بعام 2020.

كما سجل متوسط قيمة التجارة العربية البينية إنخفاضا بلغت نسبته 0.4 %لتبلغ حوالي 108.7 مليار دولار أمريكي في العام 2019 مقارنة مع 109.2 مليار دولار أمريكي في العام 2018. وإنخفضت الصادرات البينية إنخفاضا لتصل إلى 108.5 مليار دولار أمريكي خلال عام 2019، كما سجلت الواردات البينية إنخفاضا بنسبة 0.7 % لتصل إلى 108.8 مليار دولار أمريكي من نفس السنة.

في ضوء التطورات السابقة، تراجعت خلال عام 2020 قيمة التجارة العربية البينية بنسبة ملموسة قدرها حوالي 15.8 % ليبلغ متوسط التجارة حوالي 91.5 مليار دولار، مقارنة مع نحو108.7 مليار دولار مسجلة بعام 2019. جاء ذلك كنتيجة لإنخفاض كل من الصادرات والواردات البينية للدول العربية خلال عام 2020 بنحو7 1% و14.4% ليحقق كل منهما نحو 90 مليار دولار و 93.1 مليار دولار على الترتيب.

جدول (01): أداء التجارة العربية البينية في منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى2016 -2020 (بالمليار دولار أمريكي)

	2016	2017	2018	2019	2020*	معدل التغير السنوي 2016 – 2020 (%)
الصادرات البينية العربية	93,776	105,660	109,270	108,560	90,008	-1.2
الواردات البينية العربية	106,895	109,924	109,297	108,881	93,185	-2.6
متوسط التجارة العربية البينية	100.3	107.7	109.2	108.7	91.5	-1.9
معدل التغير السنوي للصادرات البينية %	-3.4	12.6	3.4	- 0.6	-17	
معدل التغير السنوي للواردات البينية %	-7.4	2.8	- 0.5	- 0.3	- 14.4	

*بيانات أولية.

المصدر: من اعداد الباحث -برنامج تمويل التجارة العربية، التقرير السنوي، أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة، 2021، ص180-183.

كما توضح الإحصائيات الموضحة في الجدول رقم (02) أدناه، أن السلع الزراعية تشكل الحصة الأكبر في الصادرات السلعية البينية بنسبة بلغت 19.3 %، لتأتي المصنوعات الأساسية في المرتبة الثانية بنسبة 16.9%، أما الرتبة الثالثة فهي من نصيب المواد الكيماوية بنسبة 17.0 %، ثم الوقود والمعادن رابعا بنسبة 13.2 % لتأتي بعدها سلع غير مصنفة بنسبة 12.0 % ثم مصنوعات أخرى بنسبة 11.1 % وأخيرا الآلات ومعدات النقل بنسبة 10 %.

وخلال عام 2020 تراجعت حصص غالبية المجموعات السلعية، حيث إنخفض نصيب كل من المصنوعات، ومجموعة الوقود المعدني والمعادن الأخرى، والسلع الزراعية في إجمالي الصادرات البينية للدول العربية.

في هذا الإطار، إنخفضت نسبة مساهمة مجموعة المصنوعات في إجمالي الصادرات البينية لتبلغ حوالي 55.0 %خلال عام 2020 مقارنة مع حصة قدرها 58.9 %محققة خلال عام 2019. وإنخفض نصيب مجموعة الوقود المعدني والمعادن الأخرى في الصادرات البينية لتقتصر على نحو 13.2 %مقارنة مع حصة قدرها 15.8%

مسجلة خلال العام السابق. كما تراجعت حصة السلع الزراعية في إجمالي الصادرات ا لبينية من مستوى 20.1 %لتبلغ نحو 19.3 %خلال عام 2020.

أما فيما يتعلق بتطور نسب مساهمة ا لمجموعات السلعية الفرعية المكونة للمصنوعات خلال عام 2020، فقد تراجعت حصص كل من المواد الكيماوية والمصنوعات الأساسية في الصادرات البينية لتبلغ نحو 17.0% و16.9 %على التوالي مقارنة بسنة 2019. بينما استقرت حصة الآلات ومعدات النقل في الصادرات البينية عند نفس المستوى المحقق بالعام السابق والبالغ نحو 10.0% .

الجدول (02): الهيكل السلعي للتجارة البينية العربية 2020 (النسبة المئوية)

الأبواب السلعية	الصادرات البينية	الواردات البينية
السلع الزراعية	19.3	20.1
المواد الكيمياوية	17.0	12.0
مصنوعات أساسية	16.9	16.2
الآلات ومعدات النقل	10.0	9.0
الوقود والمعادن	13.2	23.8
مصنوعات أخرى	11.1	6.3
سلع غير مصنفة	12.0	13.0

المصدر: من اعداد الباحث اعتمادا على معطيات التقرير الاقتصادي العربي الموحد، الإمارات العربية المتحدة، 2021، ص 183.

أما بالنسبة لأهم السلع المتبادلة في نطاق هذه المنطقة، فهي تتمثل في كل من المعادن ومنتجاتها، البلاستيك والمطاط ومصنوعاتهما، والآلات والأجهزة الالكترونية، منتجات الصناعات الكيماوية، الورق ومنتجاته، ومنتجات صناعة الأغذية. حيث تمثل المعادن ومنتجاتها من أبرز المنتوجات المتداولة عربيا بنسبة 18.7%، تليها المواد البلاستيكية ومصنوعاتها بنسبة 6.1 % على عكس بعض المنتوجات الأخرى التي شهدت قصورا في تداولها عربيا كالجلود الخام، الخشب والفلين وأجهزة البصريات التي سجلت نسبة 0.1 % وهذا وفقا للجدول (03) المبين أدناه.

لذلك، استوجب على الدول العربية تعزيز المفاوضات لضرورة تخفيض العقبات والشروط بخصوص منح صفة المنشأ العربي والتركيز على ترقية التدفقات التجارية البينية الخاصة بالبنود السلعية موضوع القوائم (02) و(03) والتي تشمل الألبان، الدقيق والسميد، الشعير، محضرات اللحوم والأسماك، سكر القصب والشمندر، العجائن غذائية، عصير الفواكه، المياه، بما فيها المعدنية والغازية، ومصنوعات الغزل والخيط كالألبسة وتوابعها عن طريق تفعيل قاعدة تراكم المنشأ والرفع من نسبة القيمة المضافة للمدخلات العربية مع ضبط استراتيجية لحماية هذه القطاعات الإنتاجية.

الجدول (03): الأهمية النسبية لأهم السلع ا لمتبادلة* في التجارة البينية في منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى 2016-2020

الأبواب السلعية (حسب التصنيف المنسق)	نسبة مئوية %	الأبواب السلعية (حسب التصنيف المنسق)	نسبة مئوية%
الحيوانات الحية ومنتجاتها	3.4	الورق ومنتجاته	4.6
منتجات الخضراوات	3.2	المنسوجات ومصنوعاتها	3.0
الدهون والزيوت الحيوانية والنباتية ومنتجاتها	1.3	الإسمنت ومصنوعاتها	3.1

منتجات صناعة الأغذية، المشروبات والتبغ	3.9	الأحجار الكريمة	2.3
المعادن ومنتجاتها	18.7	الآلات والأجهزة الإلكترونية	5.3
منتجات الصناعات ا لكيماوية	5.1	السيارات ووسائل النقل	1.1
البلاستيك والمطاط ومصنوعاتهما	6.1	أجهزة البصريات	0.1
الجلود الخام ومنتجاتها	0.1	المصنوعات الأخرى	4.6
الخشب والفلين ومصنوعاتهما	0.1	الأحجار الكريمة	2.3

* السلع المتبادلة = (الصادرات + الواردات) / 2.

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات www.trademap.orgوالتقرير الاقتصادي العربي الموحد 2021 ص 185.

ب-اتجاهات التجارة البينية في إطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى:

يتركز التبادل التجاري بين الدول العربية في دول الجوار ويرتبط بما تتوفر فيه كل دولة من إمكانيات وموارد اقتصادية هامة، هذا بالإضافة إلى طبيعة العلاقات الإقتصادية التي تربطها مع الدول الأخرى. ومن خلال الجدول الخاص بالملحق (6/8) للتقرير الاقتصادي الموحد لسنة 2021، تبرز اتجاهات التجارة البينية العربية لأهم الدول الأعضاء والتي جاءت كالتالي:

-تركز صادرات الأردن في كل من السعودية بقيمة 812.4 مليون دولار أمريكي والعراق بقيمة 626.6 مليون دولار، وتركز الواردات في كل من السعودية بقيمة 2,102.2 مليون دولار والإمارات بقيمة 633.1 مليون دولار.

- تركز صادرات الإمارات في كل من السعودية بقيمة 8,382.3مليون دولار وسلطنة عمان بقيمة 6,703.7 مليون دولار، وتركز الواردات في كل من السعودية بقيمة 6,068.6 مليون دولار وسلطنة عمان بقيمة 4,972.7مليون دولار.

- تركز صادرات البحرين في كل من السعودية بقيمة 2,128.6 مليون دولار والإمارات بقيمة 573.4 مليون دولار، وتركز الواردات في كل من السعودية بقيمة 755.2 مليون دولار والإمارات بقيمة 594.8 مليون دولار.

- تركز صادرات تونس في كل من ليبيا بقيمة 447.4 مليون دولار والجزائر بقيمة 249.9 مليون دولار، وتركز الواردات في كل من الجزائر بقيمة 906.6 مليون دولار ومصر بقيمة 250.1 مليون دولار.

- تركز صادرات الجزائر في كل من تونس بقيمة 849.4 مليون دولار والمغرب بقيمة 445 مليون دولار، وتركز الواردات في كل من مصر بقيمة 536.4 دولار والسعودية بقيمة 526.9 دولار.

- تركز صادرات السعودية في كل من الإمارات بقيمة 13,059.6 مليون دولار ومصر بقيمة 4,907.4 مليون دولار وتركز الواردات في كل من الإمارات بقيمة 8,885.2 مليون دولار ومصر بقيمة 2,251.1 مليون دولار.

- تركز صادرات مصر في كل من الإمارات بقيمة 2,653.0 مليون دولار والسعودية بقيمة 1,488.3 مليون دولار، وتركز الواردات في كل من السعودية بقيمة 3,817.9 مليون دولار والكويت بقيمة 1,988.8 مليون دولار.

- تركز صادرات المغرب في كل من السعودية بقيمة 248.9 مليون دولار وموريتانيا بقيمة 184.0 مليون دولار، وتركز الواردات في كل من السعودية بقيمة 897.5 مليون دولار ومصر بقيمة 582.8 مليون دولار.

III-3-2-العقبات التجارية والحواجز الإجرائية وتأثيرها على الصادرات العربية البينية :

تلعب عوامل عديدة أخرى دورا في تفسير ضعف التجارة العربية البينية، تتراوح بين مجرد عوامل إقتصادية كالحواجز غير الجمركية، العقبات التجارية في بعض البلدان العربية، تشابه هيكل الإنتاج والسلع المتداولة؛ وعوامل لوجيستيكية كالافتقار إلى البنية التحتية الملائمة للنقل التي تتفاقم بسبب المسافة الجغرافية. ولتعزيز القدرات التجارية للدول الاعضاء وزيادة الفرص المتاحة لها للوصول إلى الأسواق، يستلزم تحديد القيود والمعوقات التي تعترض ترقية المبادلات التجارية العربية البينية والتي نجد من أهمها:

-إرتفاع تكاليف النقل بين الدول العربية مما يؤثر على أسعار السلع المتبادلة ومن ثم يُحد من قدرتها التنافسية؛

-الصعوبات الفنية والمواصفات القياسية، وغيرها من القيود غير الجمركية التي تحد من فوائد إزالة التعريفات الجمركية، مثل القيود المالية وقيود التراخيص، السيطرة الحكومية على الأسعار، الإحتكار، مراقبة الكميات، وطول الفترة اللازمة لعبور السلع للمنافذ الجمركية؛

-إرتفاع تكاليف الإستيراد والتصدير، التوقيعات اللازمة للتصدير والإستيراد وغيرها من المعوقات؛

-تعقد وبطيء الإجراءات التجارية في المنافذ الجمركية للقيام بعمليات التفتيش والمعاينة على السلع للتأكد من مطابقتها.

وحسب مؤشرات تكلفة التجارة عبر الحدود في الدول العربية حسب تقرير ممارسة نشاط الأعمال لسنة 2019 يتبين أن تكاليف التصدير والإستيراد على مستوى البلدان العربية هي عالية حيث سجلت أعلى تكلفة للتصدير والإستيراد بكل من دول العراق، سوريا والسودان، ثم تليها دول المغرب العربي. أما على مستوى دول الخليج، نجد أن هذه التكاليف منخفضة مقارنة بالدول العربية الأخرى بسبب التقارب الجغرافي والسياسات الاقتصادية المتوافقة؛ وهذا وفقا للبيانات المدونة بالجدول(04) أدناه، المتعلقة بتكاليف التصدير والإستيراد في الدول العربية عبر الحدود في الدول العربية.

جدول (04): مؤشرات تكلفة التجارة عبر الحدود في الدول العربية ماي 2019 (بالدولار الأمريكي)

الدولة	تكلفة التصدير (الامتثال لقوانين الحدود)	تكلفة التصدير (استيفاء المستندات)	تكلفة الاستيراد (الامتثال لقوانين الحدود)	تكلفة الاستيراد (استيفاء المستندات)
الجزائر	593	374	409	400
البحرين	47	100	397	130
مصر	258	100	554	1000
العراق	1118	1800	644	500
الاردن	131	100	206	190
الكويت	665	227	634	332
لبنان	480	100	790	135
ليبيا	575	50	637	60
موريتانيا	749	92	580	400
المغرب	156	67	228	116
عمان	279	107	244	124
قطر	382	150	558	290
السعودية	319	73	464	267
السودان	967	428	1093	420
سوريا	1113	725	828	742
تونس	375	200	596	144
الامارات	462	140	553	283
فلسطين	51	80	50	85

المصدر: من إعداد الباحث إعتمادا على بيانات البنك الدولي Doing Business 2019

IV- الخاتمـــــــــــــــة :

في سبيل تحقيق التكامل الإقتصادي العربي، تم تفعيل منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى التي تعتبر أولى الخطوات لتحقيق ذلك، إلا أن بعض المعوقات تحول دون ذلك والتي من بينها مسألة قواعد المنشأ التفصيلية الخاصة ببعض السلع، ضف إلى ذلك التكاليف والاجراءات والتدابير التي تساهم في كبح وعرقلة المبادلات التجارية العربية البينية.

إن تعقد وصرامة قواعد المنشأ قد تصبح عائقا أمام حرية التجارة، ومن ثم فإن سرعة التغلب على هذه المعوقات في الدول العربية باتت أمرا ملحا مع ضرورة التنسيق والمراجعة الدورية لقواعد المنشأ التفصيلية لتسهيل نفاذ السلع العربية لأسواق الدول الأعضاء، وزيادة قدرتها على منافسة السلع غير العربية التي تزاحم السلع العربية في أسواق الدول الأعضاء أو التي تحصل على مزايا تفضيلية في أسواق الدول العربية أكثر من التي تحصل عليها السلع العربية.

عكس ذلك ستظل كفاءة التجارة البينية العربية منخفضة ودون المستوى المطلوب، وستقل فرص الإستفادة من إلغاء الرسوم الجمركية بين الدول الاعضاء لتشجيع تدفق السلع ورؤوس الأموال بين أسواق هذه الدول، وهذا قد يدفع الشركات والإستثمارات العاملة في الدول العربية لنقل أعمالها خارج الدول العربية ووضع المستثمر الأجنبي والعربي في موقف متردد عند التفكير في الإستثمار بالدول العربية ويتطلب أن تأخذ الدول العربية في إعتبارها ما جاء في إتفاق المنشأ للمنظمة العالمية للتجارة والتي تلتزم به الدول العربية أمام دول العالم الأعضاء بالمنظمة ومنها الدول العربية.

IV-1-نتائج البحث :

من خلال ما سبق، يمكن إستخلاص النتائج التالية:

- التأخر في إيجاد الصيغ التوافقية بخصوص قواعد المنشأ التفصيلية، يعرقل نفاذ الصادرات العربية لأسواق الدول الأعضاء بمنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، ويعطي فرصة للصادرات الأجنبية لإغراق الأسواق العربية والإضرار بالإنتاج في الدول العربية، كما أن هذا التشدد يضر بتدفق الإستثمارات العربية والعربية المشتركة بين الدول العربية؛

-محدودية وضعف التجارة العربية البينية بالرغم من كل المزايا التفضيلية الممنوحة والجهود المبذولة في إطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى والعمل العربي المشترك، والمؤكد أن هذا الوضع لا يلبي الطموحات لكل الدول العربية؛

-تركز التبادل التجاري بين الدول العربية في دول الجوار وارتباط ذلك بما تتوفر فيه كل دولة من إمكانيات وموارد اقتصادية هامة، هذا بالإضافة إلى طبيعة العلاقات الإقتصادية التي تربطها مع الدول الأخرى؛

-تأثير العقبات والحواجز التجارية والقيود غير التعريفية والفنية على حجم المبادلات التجارية العربية البينية والمساهمة في كبحها.

IV-2-مقترحات البحث :

انطلاقا من نتائج الدراسة المتوصل إليها، يمكن إقتراح النقاط التالية:

- المساهمة في بناء فهم مشترك بين الدول العربية حول قواعد المنشأ العربية وأهمية إتصاف هذه الأخيرة بالمرونة والتبسيط في ضوء التجارب الدولية، مع ضرورة تكيفها بشكل أفضل مع إجراءات التصنيع والمتطلبات الصناعية والتجارية لمنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى؛

- ضرورة تعزيز دور اللجنة الفنية لقواعد المنشأ على مستوى منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى والمبادرة لإيجاد الحلول التوافقية بخصوص مختلف السلع الزراعية والصناعية، بهدف تجاوز التناقضات والتحديات المرتبطة بقواعد المنشأ المعقدة والمتشددة والتي لا تحقق مصالح المنتجين والمصدرين في الدول العربية؛

- التنسيق المستمر بخصوص البنود السلعية الخاصة بقواعد المنشأ العربية التفصيلية والاتفاق على النسب المئوية على أساس القيمة المضافة مع العمل على توفير سبل إصلاحها وجعلها أكثر ملائمة؛

- إقرار إستخدام شهادات المنشأ الإلكترونية بنفس المواصفات التي أقرها المجلس بموجب قراره رقم 1707 بتاريخ 2007/09/06، بغية تيسير وتسهيل المبادلات التجارية العربية البينية بهدف تذليل أي عقبات من شأنها أن تتسبب في تعطيل حركة التجارة بين الدول العربية الأعضاء بالمنطقة؛ مع فرضية تمديد مدة صلاحيتها من 06 أشهر الى 12 شهرا لأغراض المرونة والتبسيط من قبل السلطات الجمركية؛

- تسهيل تدفقات التجارة والإستمارات البينية، وذلك من خلال توفير فرص أكبر للنفاذ المتبادل للصادرات العربية إلى الأسواق العربية مع توفير أكبر قدر من مدخلات الإنتاج المنتجة في الدول العربية عن طريق الاستغلال الأمثل لقاعدة تراكم المنشأ، بحيث يمكن الإستفادة من الحجم الهائل للأسواق العربية وأسواق الشركاء التجاريين ومساندة السياسات التجارية للدول العربية؛

- العمل على حصر وتذليل العقبات والحواجز التجارية بمختلف أشكالها وأنماطها مع ضرورة تحسين المنظومة اللوجستية وترقية البنى التحتية للدول العربية مع الأخذ بعين الإعتبار مصالح الدول العربية الأقل نموا.

IV- الإحـالات والمراجـع :

المؤلفات:

ابراهيم محمد محمد علي. (2003). الآثار الاقتصادية لاتفاقية الجات. الإسكندرية: الدار الجامعية.

تلمر خالد مريان. (2012). السياسة التجارية الخارجية: الأردن نموذجا . عمان: دار أمواج للطباعة والنشر والتوزيع.

صالح صالحي. (2004). دور المظمات الدولية في إدارة التحولات الإقتصادية العالمية. المنصورة: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع.

عاطف وليم أندراوس. (2008). قواعد المنشأ: القواعد التفضيلية في الاتفاقيات الدولية التجارية والقواعد غير التفصيلية. الإسكندرية: دار الفكر الجامعي.

عبدالناصر نزال العبادي. (1999). منظمة التجارة العالمية واقتصاديات الدول النامية. عمان: دار صفاء للنشر والتوزيع.

Stefano INAMA. (2022). Rules of origin in international trade. Cambridge University Press. Second edition. P 88.

Olivier CADOT, Antoni ESTEVADEORDAL, Akiko SUWA-EISENMANN and Thierry VERDIERT. (2006). The origin of goods : Rules of origin in regional trade agreements. OUP Oxford.

الأطروحات:

DOGAN Dilek. (2012). Les enjeux du concept d'origine en droit international et communautaire. Grenoble, France.

RADU Ghenadie. (2007). L'origine des marchandises : un élément controversé des échanges commerciaux internationaux. Grenoble, France ITCIS.

المقالات:

- فراس سيور. (2014). قواعد المنشأ في إطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى. *مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية المجلد 36 العدد 05* ، صفحة 481.

- معتصم رشيد سليمان. (2000). منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى عامان من التنفيذ. *مجلة العمال العرب العدد 357*، صفحة 58.

- بن داودية وهيبة. (2009). أثر قواعد المنشأ على التجارة الخارجية لدول شمال إفريقيا. *مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا*. العدد 06. ص 107.

- يوسف خليل ابراهيم. (2019). أثر قواعد المنشأ العربية التفصيلية غير المتفق عليها للسلع الزراعية على التبادل التجاري العربي البيني. المجلة الأكاديمية نوروز، صفحة 15.

- يوسف خليل ابراهيم. (2019). الآثار الناتجة عن تطبيق قواعد المنشأ التفصيلية في إطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، حالة المنتجات الصناعية غير المتفق عليها. مجلة تكريت للعلوم الإدارية والاقتصادية، صفحة 197.

- Malkawi Bashar H, El-Shafie Mohammad I. (2019). The design and operation of rules of origin in Greater Arab Free Trade Area: challenges of implementation and reform. Journal of world trade, volume 53, isue 02 p 21

- Malkawi Bashar H. (2017) Reforming Rules of Origin in Greater Arab Free Trade Area for Effective Economic Integration, Economic research forum. p 03.

- ABID Kamel. (2016). les règles d'origine dans les accords commerciaux: de simples outils de régulation des échanges économiques à de puissants instruments de défénce économique. revue d'economie et de statistique appliquée. pp. 05-06.

- جامعة الدول العربية. المجلس الاقتصادي والعربي. قرار 1317 د.ع 59 (1997). إعلان منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى.

- جامعة الدول العربية. المجلس الاقتصادي والاجتماعي. *قرار رقم 1336 د 60* (1997). قواعد المنشأ العربية لأغراض تطبيق اتفاقية تسيير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية القواعد العامة.

- جامعة الدول العربية. المجلس الاقتصادي والاجتماعي. قرار رقم 1249 د 56 (1998). *إنشاء لجنة قواعد المنشأ العربية*.

- جامعة الدول العربية. المجلس الاقتصادي والاجتماعي. *قرارات رقم 1687، 1702، 1707* (2007). الأحكام العامة وقواعد المنشأ التفصيلية.
- جامعة الدول العربية. المجلس الاقتصادي والاجتماعي.الدورة العادية 109. (2022).
- صندوق النقد العربي. التقرير الاقتصادي العربي الموحد لسنة 2021.